

## شرح مختصر صحيح مسلم (3) للمنذري - الشرح الأول - الشيخ

### سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى آله وصحبه ومن والاه. اما بعد ايها الاخوة في مختصر صحيح مسلم وقفنا في باب الزكاة في كتاب الزكاة - 00:00:00

عند باب الصدقة على الاخوان. قال الحافظ العظيم المنذر رحمه الله تعالى باب الصدقة على الاخوان عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها اعتقت وليدة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها اقوالك كان اعظم لاجرك. هذا الحديث فيه اه صدقة على الاخوال لا شك ان الصدقة الاقارب اولى لكن لماذا اورد هذا الحديث مع ان القضية - 00:00:50

فيه عتق قال العلماء اشارة الى ان الصدقة ان اعطاءها لاخوال في وقت حاجتهم لها افضل من الصدقة او افضل من العتق. افضل من العتق بها. عتقها والعتق معروض فضلها - 00:01:30

من اعتق عبدها اعتقاله به بكل عضو منه عضو من النار. وهذا الحديث متفق على صحته ايضا اخرجه البخاري كذلك مع اخراج مسلم له والمصنف رحمه الله المنذري ترجم عليه بهذه - 00:02:00

ترجع من باب الصدقة على الاقوال ومسلم رحمه الله اورده في كذلك في احاديث مع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها اخوالك. ما قال لو تصدقت بها - 00:02:30

فالظاهر انهم فهموا منها ان المقصود بها اعطاء صدقة تصدق مع ان من العلماء من قال ان هنا قال اعطيتها هذه الهبة. والهبة المقصود بها النفع. وتعطى غني الفقير الصدقة المقصود منها الاجر وتعطى للفقير - 00:02:50

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها ما قال لو تصدقت بها. فمن باب اولى ان كانوا محاويج. اذا كان يعطون لهم على حال المقدرين فمن باب هؤلاء اذا كانوا - 00:03:30

فقراء ولذلك في في المسند احمد والترمذى والنسائى وابن ماجة. حديث سلمان ابن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة على المسكين صدقة. وهي على ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة - 00:03:50

اه هنا تقول ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها الھالیة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان من بنى هلال وهلال بطن من من العرب من المضر. ليست قرشية انما هي ھالیة. قالت - 00:04:20

انها اعتقت وليدة. الوليدة المقصود بها الجارية المملوكة. في رواية عند النسائي انها قالت يا رسول الله انها اعتقت او قالت انها اعتقت جارية سوداء جارية سوداء منها ما اسم هذه الجارية؟ يقول الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها. وليس في الوقوف على اسمها - 00:04:40

مصلحة لكن ان وقف عليه فهو كمال في العلم. قالت في رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في وقت حياته. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. في هذا انها لم تستأذن - 00:05:10

في اول الامر اعتقاد قبل ان يعلم وهو زوجها عليه الصلاة والسلام ولذلك في رواية عند البخاري انها قالت فلما اعتقت جارية او وليدة فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه - 00:05:30

الرسول صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله اشعرت اني اعتقت وليدتي؟ قال اوفعلت؟ قالت نعم لم يعلم بفعلها هذا. ولذلك اخذ العلما من هذا الحديث من هذا العمل انها - 00:06:00

لا بأس بالمرأة ان تتبرع بمالها بغير اذن زوجها اذا كانت امرأة رشيدة هي غير السفيهه السفيه الذي لا يحسن التصرف في المال اذا كانت رشيدة لا بأس ان تتصرف - 00:06:20

جمالها تعق وتشتري فان كانت مبذرة فهي غير رشيدة العلماء يقولون اذا كانت رشيدة فلا بأس. واما ان كانت غير رشيدة فقوله تبارك وتعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما - 00:06:40

قال ابن عباس وجماعات من السلف سفهاء هنا اه النساء والصبيان ليس النوم يعني لم لهم لكن الغالب عدم حسن التصرف. وهنا المقصود الاموال اموالهم هم. ولا تؤتوا السفهاء اموالكم. يعني المرأة غير الرشيدة اذا كانت في حالة - 00:07:10

زين رشيدة لا تعطها ما لها تتصرف فيه. ولا الصبي اذا كان غير رشيد لم يبلغ ولم يرشد لا تعطي ما له بتصرف فيه. ولذلك قال بعدها وارزقوهم فيها واسوهم. وقولوا لهم قولوا معروفا. يعني - 00:07:40

اطعموهم منه بقدر حاجتهم. واسوهم الكسوة التي يحتاجون اليها. وقولوا لهم قولوا معروفا اي عدوهم اذا بلغوا ورشدوا ان اموالهم ستعطيهم محفوظة. التي جعل الله لكم قياما اموال الله جعلها قيام للناس. فلا تضيع - 00:08:00

ایات الصبي امواله لان له مال يتصرف فيه كيف يشاء لا ما يجوز حرام على وليه كذلك المرأة اما اذا كانت رشيدة تحسن التصرف. بعض النساء احسن من بعض الرجال. تصرفها في - 00:08:20

البيت والمال احسن من من الرجل. والرجل اذا سفه في تصرفه في المال حجب عنه يحجر عليه لا اذا كان يبذر ويصرف في صرفه في غير حقه ولا مستحقه يعني او يزيد عن الحاجة - 00:08:40

اذا صرفوا في غير حق صرفه في الحرام فهذا اسراف. ولو ريالا واحدا. يحجب. من من شراء الحرام ويحجر او يبذر ويصرف في الحال. يشتري في الحال الحال الزائد عن الحاجة بحيث يضر بماله - 00:09:00

او الزائد عن الكمالية التي هي كمال بالنسبة له يعتبر اسرافا. لان انسان له ضرورة وله حاجة وله كمال كمالية فظروفه الاشياء التي اذا فقدتها فقد الضروريات قد يفقد نفسه او يفقد ما له او - 00:09:30

تفقد عقله او يفقد عرظه او يفقد دينه وهذه الضروريات وما الحق بها من الضروريات فهذه الانسان ما بذل في حفظها فهو واجب. حفظها واجب. كذلك الحاجيات الحاجات التي هي للانسان ملحة وفي فقدانها مشقة. مشقة نفسية او مشقة بدنية - 00:10:00

المشقة النفسية ما يكون باثار فقدانها للعرف والالفة الشيء. فمس فقد الحذاء يمشي بدون حذاء. الحذاء للانسان حاجة. ليست زينة حاجة فقد اللباس الذي يمنع البرد والاذى حاجة فاذا كان بفقدانه يتضرر بالضروريات التي ذكرناها فقد يكون ضرورة - 00:10:30

ستر العورة ضرورة ستر العورة للرجل او للمرأة كل بحسبه ضرورة. لانها فيها نقص في الدين الى الحرام آآ في هناك اشياء فوق الحاجة. يعني الانسان لا يحتاج لو فقدانها ليس عليه مشقة. وليس عليه لا مشقة نفسية ولا مشقة - 00:11:10

حسية المشقة النفسية هو ما يتالم به الإنسان يعني نفسيا ويتأثر ان الناس يرونوه فاقد لهذا الشيء فيتالم يخشى الاحتقار يخشى كذا وهي حقيقة ليست وهمية فهذه حاجة. يعني مثلا النظارات بعض الناس ضعيف الرؤية يستطيع ان يمشي اموره لكنه يحتاج اليها فهذه حاجة - 00:11:40

ولو كانت غالبية الثمن. فهي من الحاجات. نظارات الزينة. ليست حاجة ولا ضرورة انما يلبسها تجملا. ان كانت زينة لا اسراف فيها. واعتاد ان يلبسوها زينة وليس فيها اسراف فلا بأس بها مباحة. حتى الزينة - 00:12:10

لكن بقدر فلا يخرج عن آآ يعني فلا يخرج الى حد الاسراف فهنا ان خرج عن حد الاسراف من خرج عن حد الحاجة او الزينة باشراف فهو سفير تصرف بسفه فيحجر الشاهد من هذا انها في هذا الحديث ان المرأة ان ام المؤمنين من - 00:12:40

ميمنة بنت الحارث تصدقت واعتقدت وليدة لها دون ان تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم لانها تعلم انه لن يمانع نبه عليها او علمت منه الممانعة لا تتصرف لا تبادر. واقرها النبي صلى الله عليه وسلم. ما قال - 00:13:10

ليس لك التصرف محجور عليك ممنوع منك لا. ولم ينهى فاخذ بهذا جمهور العلماء بانه لا بأس للمرأة الرشيدة البالغة ان تتصرف في مالها بالطريق الذي تشاء بغير حرج الا اذا اتيت بغير حرج - 00:13:30

00:13:30

الاضرار نعم تطبع وذهب بعض العلماء الى انها لها ان تتصرف وان تتبرع ما دون الثلث. يقول الامام مالك لقوله صلى الله عليه وسلم  
الثلث والثلث كثير. فقال ما زاد على الثلث الثلث زيادة فهو كثير. نعم؟ نعم. المهم ان - 00:14:00

00:14:00

كيف هذا فيه دلالة الى انها تصرفت لكن كل هذا في المرأة الرشيدة قال النووي وابن حجر في هذا الحديث الحث على تبرع المرأة بمالها. الحث على صلة الرحم وجواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها - 00:14:40

00:14:40

وهذا كما ذكرت لكم قول الحنفية والشافعى والحنابلة اختيار البخارى رحمة الله في هذا الحديث قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها أحوالك. لو اعطيتها بكسر التاء. أحوالك باللام - 00:15:00

00:15:00

جمع وحال وآخوالها كانوا من بنى هلال وأمها اسمها بنت عوف الهمالية أخوالك قال النووي رحمه الله هكذا وقع هذه اللفظة في صحيح مسلم أخوي لك. باللأم ووقدت في رواية البخاري أخواتك - 00:15:30

00:15:30

ذلك اخوالك ووقدت في رواية الأصيل عند البخاري اخواتك بخاري ومسلم المشهور من روایاتهم اخوالك. في رواية عند البخاري  
رواية الأصيل لنسخة البخاري، خواتك ايها اصح؟ قال القاضي عياض، ولعله اخواتك اصح. بدلبا، رواية مالك - 00:16:00

00:16:00

لو اعطيتها اختك قال النووي وفي شرح صحيح مسلم والعيني في شرح صحيح البخاري الجميع صحيح لفظة اخوالك لو اعطيتها اخوهالك ولفظة له اعطيتها او له اعطيتها اخوهاتك قال الجمع صحيح ولا تعارض - 00:16:30

00:16:30

فان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك كله. يعني قال لو اعطيتها اخوالك وقال لو اعطيتها اختك هذا الذي ارادوا التنبية عليه.  
لأنها صحت هذه وهذه في هذا الحديث من الفتاوى قبله كان اعظم لاحاد فيه ان المدة - 00:17:00

00:17:00

او الصدقة على ذي الرحم افضل من العتق بها. قال قاله ابن بطال في شرح هذا صحيح البخاري يقول الهبة لذوي الرحم افضل من العتق هل تقدرا بهذا النكتة

00:17:30

00:18:00

في تفصيل والتفصيل هو انه ان كان الاقارب اغنياء عن هذا هذه الرقبة وليسوا في حاجة ساقها افضل. وان كانوا محتاجين اليها تخدمون بـ ١٥ دقيقة فاعطهم لاراحتهم افضل النهاية

00:18:30

كانت ترى نبتة لانقذها ساقها في الغرب قررت ملائكة قدرتها على اعطاءها حلاوة وفاء

00:19:10

00:19:40

مو شرط الغناء. كذلك من فوائد هذا الحديث الاعتناء باقارب الام اكراما بحقها. وهو زيادة في برهن الحديث الذي يليه او الباب الذي

00:20:10

مشركة لا شك ان المؤمن ما عند الناس اشكال فيها لكن الاشكال في المشركة هل يصلها الله عز وجل يقول ووصينا الانسان بوالديه

00:20:30

بما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبها في الدنيا معروفاً. واتبع سبيل من اذاب اليه. يعني المؤمنين جاهدوه على الاشراك اذا هم اهلهم سلسلة تنازعهم قال لل تعاليم اهلهم اهل الكفر والجحود كلام الله تعالى اهل الكفر والجحود اهل الملاطفة اهل الملاطفة

## لشرك و الكفر

معصية الخالق. وقال إنما الطاعة بالمعروف - 00:20:50

نیا۔ فال معر

صحيح مسلم باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد ولو كانوا مشركين. الحديث عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة او راهبة افالصلها؟ قال - 00:21:50

قال نعم قال نعم امر هذا الحديث في الصحيحين رواه الامام البخاري ومسلم. امها قدمت لما كان النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلح الحديبية كانت امرأة مشركة فلما كان الصلح - 00:22:10

بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش صار هناك من يأتي إلى المدينة اما لصلة اقارب او لزيارات او لغير ذلك. ومن المسلمين من يذهب إلى مكة يعتمر او يصل اقاربه او كذا. فصار هناك - 00:22:30

واصل اسم ام اسماء واسماء بنت ابي بكر امها غير ام عائشة ام اسمها ام رومان وهذه اسمها قيلة بنت عبد العزى تقول ام اسماء جاءت امها اليها وهي - 00:22:50

هي راغبة او راهبة. شك الرواية. هل هي راغبة ام هي راهبة جاءت برغبة؟ ام جاءت بخوف؟ قال القاضي عياض راغبة بلا شك. الصحيح راغبة بلا شك. الصحيح الرواية انها راغبة بلا شك. ومعناه راغبة عن الاسلام وكارهة له - 00:23:20

هنا ذهب إلى معنى اخر غير المتبادر إلى الذهن انها راغبة بالعطاء. لأنها قالت افالصلها راغبة في العطاء. لكن ولذلك قال بعض طامعة في ما اعطيها وحريصة عليه فيها رغبة على العطاء والأخذ من الصلة صلة البنت في روایة عند ابی داود - 00:23:50

هي راغمة مشركة وهي راغمة رواية راغبة وراغمة ومشركة. فإذا لما قالت راغمة ومشركة يدل على أنها فيها ثلاث حالات الرغبة بالعطاء وانها جاءت اضطررت ومنعا عن نفسها لم تأتي الا لشدة الحاجة وان - 00:24:20

لا زالت مشركة. هل اصالها؟ فقال نعم. ففي في جواز صلة القريب المشرك ولا بأس به. وهل اسلمت هذه الام؟ اكثر المؤرخين على أنها لم تسلم ماتت بكافرة. وقيل اسلمت - 00:25:00

في حديث في الصحيحين حديث عمر قالرأيت رجلا يبيع حلة من حرير. فقلت يا رسول الله رأيت حلة عطارد يبيعها رجل اسمه عطارد اتجه بهذه الحل الحrirية فلو اشتريتها للعيد والوفت والجمعة تلبسها يعني. فقال هذا لباس من لا خلاق له - 00:25:30

لا حظ له في الآخرة يعني. ثم جاءت منها اكسية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم اشياء مثلها من حرير فاعطى عمر واحدا فقلت يا رسول الله - 00:26:10

انك قلت فيها انها لباس من لا خلاق له. قال ما ما اعطيتكها لتلبسها. ولكن تلبسه ليس لك بالضرورة نقول لك ايها تبيعها تحديها تعطيها زوجتك ليس بالضرورة ان تكون وكانت حلة - 00:26:30

هنا اللباس الرجال يعني لو كانت لباس امرأة لاعطاها لزوجته مباشرة لكنها لباس رجال. رداء وازار من الحلة اذا كان كامل الرداء واizar فالقال فبعث بها عمر الى اخ له بمكة مشرك. اهداها اليه - 00:26:50

ففيه صلة المشرك. لكن ما يعطى من الزكاة. يعطى من الهدايا من النفقات وهكذا. نعم. كم الوقت انتهى الوقت يقول ابو علي انتهى برک يكفي احد عنده سؤال يعني يعطى يهدى هدية لا يعطى من الزكاة لا من زكاة - 00:27:10

المال ولا من زكاة الفطر؟ تعطيه ممكنا تنفق عليه؟ النفقة وممكنا تهدى له هدايا؟ لا بأس هذا لا ليس في اقل اكثرا قرابة لكن هنا الحاجة الحاجة كانت اولى ولم يكن لها اعمام في في المدينة. اهلها في في البادية - 00:27:50

في باديةبني هلال فقد يكون حاجتها اهلها اخوالها اختها كانت عندها اخوالها لان في بنت اختي ها رواية وفي رواية اختك وفي رواية اخوالك فقد تكون اختها مزوجة عند اخوالها فاشار - 00:28:30

من اقاربها يكونون فاشار الى ان اخوالها لاجل ان الاخوات عندهم. المهم التفضيل بين القرابات بحسب الاقرب فالاقرب والعصبات اقرب من ذوي الارحام. ثم ان كان يعني حسب الحاجة ان كانوا متساوين او فالحاجة ينظر الى الاحوج فهو افضل - 00:28:50

هم العصبة. لأنها اشد حقا بحيث انه لو لو احتاج الى النفقة فهو اولى به. ماشي الله اكبر نعم؟ تصرف المرأة في ماله؟ ايش فيه؟ مع

انها مالك. يعني لا يلبس غير اسمه او بغير اذن. لا يجوز - 00:29:20  
رشيدة. الرشيدة يجوز. طيب يعني تمثل في غير غير رشيدة تبذر يعني هي بعقلها لماذا رد رشيد لماذا اطلنا الكلام في  
الرشد والسفه وال الحاجة والضرورة والزينة لاجل نبين - 00:30:00

ان الذي يسرف غير رشيد. فان كانت غير مسرفة لو انه راجل غير رشيد يجوز له التصرف في ماله؟ ما يتصرف الا بقدر الضرورة  
عليه يحجر عليه ويكون عليه ولي ينفق عليه من ماله. نعم - 00:30:30

بلاش الثالث هذا قول الامام مالك دون الثالث قوله الجمهور يقولون ما دامت رشيدة ولو تصرفت في مالها كلها. ما لها علاقة بالورثة هذا  
ما لها؟ الورثة بعدها بعد الموت هي حية - 00:30:50

اذا علمت الزوجة اذا تصدقت الزوج لو علم وصدقة الزوجة صيام ليل. قال لها ان تنفق بس بدون علمي. لها ذلك. من ما لها؟ من ما لها.  
لها اذا كانت تتقي شره. ايه. لها ان تخفي - 00:31:10

الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله - 00:31:30